

51 - شرح صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء - 51 | | ماهر

ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد قال ابن خزيمة علينا وعليه رحمة الله باب الدليل على ان الوضوء لا يجب الا من حدث - [00:00:00](#)
طبعاً هو ذكر الدالة السابقة لكن هنا يأتيك اذا بدليل اخر على هذا حدثنا محمد ابن منصور ابو جعفر ومحمد ابن شوكر ابن رافع
البغداديان وهذا من جميع النسبة حينما جمعهما هكذا ونسبهما الى بغداد - [00:00:25](#)
بغداد التي قال فيها احد الادباء لقد كانت بغداد ام المدن وحاضرة الحواضر وبلغت ما لم تبلغه روما في سكانها ولا القسطنطينية ولا
الدائن ذات الايوان لقد غدت سيدة العالم - [00:00:50](#)
والبلاد لها خول ما يظهر في بلدة طريف ولا ظريف من ثمرات الايدي ولا من النتائج ولا من حصاد الادمغة الا حمل الى بغداد ولا نبغ
نابظ في مشرق من الارض - [00:01:16](#)
ولا مغرب الا ام بغداد فالقوافل ابدا تتجه الى بغداد بكل ثمين وجميل تحمله اليها لتلقيه بين يديها. كما تحمل ماءها الانهار من كل
مكان لتصبه في المهرّب. هكذا قيل في بغداد نسأل الله ان يحفظ بغداد واهلها. وان يدفع الله عنها كل شر - [00:01:38](#)
وان لا يؤتينا من بغداد الا الخير امين يا ارحم الراحمين اذا ابن خزيمة يقول حدثنا محمد ابن منصور ابو جعفر ومحمد ابن شوكر ابن
رافع البغداديان قال يعقوب وهو ابن ابراهيم ابن سعد - [00:02:11](#)
قال حدثنا ابي عن ابن اسحاق ابن اسحاق هذا هو محمد ابن اسحاق. ومحمد ابن اسحاق صدوق حسن الحديث وهو مدلس لكن هنا
قال قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن حبان الانصاري ثم المازني - [00:02:34](#)
مازن وبني النجار اذا قد صرح بالسماع فزال ما كنا نخشى من تدليسه عن عبيد الله ابن عمر ثم قال ابن خزيمة مردفا اسنادا اخر قال
وحدثنا محمد ابن يحيى - [00:02:54](#)
قال حدثنا احمد بن خالد الوهبي قال حدثنا محمد ابن اسحاق عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن عبدالله ابن عبدالله ابن عمر. قال
قلت له ارايت وضوء عبدالله ابن عمر لكل صلاة طاهرا كان او غير طاهر. عن من هو - [00:03:14](#)
قال حدثته اسماء بنت زيد بن الخطاب ان عبدالله بن حنظلة بن ابي عامر الغسيل حدثها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان امر
بالوضوء عند كل صلاة. طاهرا كان او غير طاهر - [00:03:41](#)
فلما شق ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالسواك عند كل صلاة ووضع عنه الوضوء الا من حدث. وكان عبد الله يرى ان
به قوة على ذلك - [00:04:02](#)
ففعله حتى مات هذا حديث يعقوب ابن ابراهيم غير ان محمد ابن منصور قال وكان يفعله حتى مات. اذا ابن خزيمة يبين اختلاف
الروايات اذا كان سند يعني في الاسانيد اكثر من الاسناد - [00:04:20](#)
وهذا من دقته وجودته يرحمه الله تعالى اما ابن عمر فابن عمر معروف بكثرة المتابعة للنبي صلى الله عليه وسلم والعمل على هديه
صلى الله عليه وسلم ومرت الاحاديث معنا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة. اما في فتح مكة فتوضأ بوضوء واحد
ليعلم الناس على ان الوضوء - [00:04:42](#)

لا يجب الا من قام الى الصلاة محدثا فالاكمل والامثل ان الانسان يتطهر لكل فريضة هذا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم. ويجوز
للانسان ان يصلي اكثر من فريضة بوضوء واحد. نسأل الله ان يرحمنا - 00:05:10
واياكم وان يرحم المسلمين اجمعين. هذا وبالله التوفيق. صلى الله على نبينا محمد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:05:30